

ناسخ الحديث ومنسوخه

) .

حديث آخر .

522 - حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انقطع شمع أحدكم فلا يمش في نعل واحد حتى يصلح شسع ولا يأكل بشماله ولا يمش في الخف الواحد .

الخلاف في ذلك .

523 - حدثنا جعفر بن محمد بن العباس الكرخي قال حدثنا جبارة بن المغلس قال حدثنا مندل يعني ابن علي عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال ربما انقطع شمع النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحد حتى يصلحها أو تصلح له .

402 -) (حديث آخر في الخمر .

حدثنا محمد بن غسان بن جيله العتكي بالبصرة قال حدثنا خالد بن يوسف قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا عمر يعني ابن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شرب الخمر فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب في الرابعة فاقتلوه .

525 - حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة قال حدثني وكيع عن قرة يعني ابن خالد عن الحسن بن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه . قال عبد الله بن عمرو أئتوني برجل جلد فيه ثلاثا فلكم علي أن أضرب عنقه .

526 - حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله قال حدثنا أبي قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن سماك بن حرب عن أخيه محمد بن حرب عن ابن جرير